Ref :----------
Date:----------
Res.:----------

الـرقـم :----------
التـاريخ :----------
المرفقات :----------

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقـم (5) لسنـة (2014م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدت المنعقد بمقر الهيئـة يـوم الأثـنين 26 صفر 1435 هجرية، الموافق 2014/1/26 ميلادية،

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
الأستاذ/ أميـن معروف الجنـد — " " " "
الأستاذ/ نجيـب محمد أحمد بكيـر — " " " "
القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — " " " "
المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل — " " " "
الدكتور/ محمد أحمد علي ثـابت — " " " "

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلـس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مركوسون للتجارة العامة والتوكيلات

ضد

المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية بشأن المناقصة رقم (2013/17) الخاصـة بشـراء وتوريـد عدد 45 موحد كهربائي مختلف القدرات مع التدريب .

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتأريخ 2013/12/12 م تقدم الشاكي بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسـة العامـة للاتصـالات السلكية واللاسلكية تضمنت الطعن في قرار ارساء المناقصة المذكورة وذلك للأسباب التالية:

1- عدم التزام الجهة بالمادة (22 / أ) من قـانون المناقصـات والمزايـدات والـتي تـنص علـى وجـوب إرسـاء المناقصة على أقل العطاءات سعرًا بعد التقييم طالما كان مستجيبًا ومستوفيًا لجميع شروط ومتطلبـات المناقصة الفنية والمالية والقانونية.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

2- عدم الالتزام بالمادة (192/ د) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والتي تقتضي إخطار المتناقصين بالقرار خلال مدة لا تتجاوز يومين من تاريخ إصدار القرار.

3- ان سعة البسبارات المقدمة منه هي (1440,630,315) امبير للمجموعات الثلاث على التوالي وليس (960,480,240) حسب ما ذكرت الجهة المشكو بها في أسباب استبعاد عطائه.

4- ذكرت الجهة انه في المجموعات الثلاث لا توجد وثائق مؤيدة للخبرة السابقة في تنفيذ أعمال مماثلة للمورد في حين ان قائمة بيانات العطاء في هذا الجانب لم تحدد كلمة مورد وهذا السبب غير مقنع كونه يتنافى مع حكم المادة (3) من القانون و تم إرفاق الوثائق المؤيدة للخبرة السابقة وسجل المبيعات حتى عام 2013م الخاص بالشركة المصنعة والتي تعتبر من معايير اهلية مقدم العطاء.

5- ذكرت الجهة أن الشركة المصنعة لم توافق على إعطاء المخططات الإلكترونية لموديولات الموحدات وهذا مخالف لرد الشركة على المؤسسة حيث تحفظت الشركة المصنعة عن توفير المخططات الداخلية للدوائر الالكترونية كونها تعتبر من الأسرار التقنية للشركة و تم الالتزام من الشركة المصنعة بتوفير جميع المخططات الالكترونية والكتالوجات الخاصة بالنظام الذي سيتم توفيره.

6- تم إلغاء المجموعة الثالثة من المناقصة وتم الإبلاغ بذلك عند الإرساء وهذا مخالف لحكم المادة (200) الفقرة (ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات والتي تنص على أن يتم إخطار جميع المتقدمين للمناقصة بقرار الإلغاء خلال ثلاثة أيام من تاريخ اليوم التالي لصدور قرار الإلغاء بموجب خطابات رسمية وينشر قرار الإلغاء في الموقع الالكتروني للجهة.

وطلب الشاكي من الهيئة في ختام شكواه اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنصافه.

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (1800) بتاريخ 2013/12/15م تضمنت وقف اجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا بأوليات المناقصة وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بالمذكرة رقم (13080025) بتاريخ 2013/12/19م وتضمنت بأنه تم إيقاف الإجراءات و أن وثائق المناقصة المرفقة بالرد قد بنت أسباب استبعاد العطاء المقدم من الشاكي وهي:

- سعة البسبارات بحسب مقاسات البسبار الموضح من خلال المراسلات 240 أمبير وهو مخالف للشروط والمعايير الأساسية للمجموعة صـ 7 فقرة رقم 6 والمشترط أن تكون بالسعة الكلية للنظام 300 أمبير.
- لا توجد وثائق مؤيدة للخبرة في تنفيذ أعمال مماثلة في السنوات الثلاث الأخيرة للشركة الموردة وفقا

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

الـرقـم : ----------
التـاريخ : ----------
المرفقات : ----------

Ref : ----------
Date: ----------
Res.: ----------

للبند (9-1 / هـ / 5) من الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة المعدة ضمن شروط المناقصة.

- لم تتم الموافقة من قبل الشركة المصنعة على إعطاء المخططات الإلكترونية لموديولات الموحد وذلك لغرض عملية الاصلاح في الورشة الخاصة بالتشغيل والصيانة التي تقلل من التكلفة على المؤسسة في أعمال الصيانة و اعتبرها في الرد أنها من الأشياء السرية للشركة ويعتبر هذا الشرط في المعايير الأساسية للمجموعة صـ 7 فقرة رقم 8.

ما يخص المجموعة الثانية :

- سعة البسبارات بحسب مقاسات البسبار الموضح من خلال المراسلات 480 أمبير وهو مخالف للشروط والمعايير الأساسية للمجموعة صـ 18 فقرة رقم 6 والمشترط أن تكون بالسعة الكلية للنظام وهي 600 أمبير.
- لا توجد وثائق مؤيدة للخبرة في تنفيذ أعمال مماثلة في السنوات الثلاث الأخيرة بالنسبة للشركة الموردة وفقا للبند (9-1 / هـ / 5) من الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة المعدة ضمن شروط المناقصة.
- لم تتم الموافقة من قبل الشركة المصنعة على إعطاء المخططات الإلكترونية لموديولات الموحد وذلك لغرض عملية الاصلاح في الورشة الخاصة بالتشغيل والصيانة التي تقلل من التكلفة على المؤسسة في أعمال الصيانة واعتبرها في الرد أنها من الأشياء السرية للشركة ويعتبر هذا الشرط في المعايير الأساسية للمجموعة صـ 18 فقرة رقم 8.

مايخص المجموعة الثالثة :

- سعة البسبارات بحسب مقاسات البسبار الموضح من خلال المراسلات 960 أمبير وهو مخالف للشروط والمعايير الأساسية للمجموعة صـ 29 فقرة رقم 6 والمشترط أن تكون بالسعة الكلية للنظام وهي 1000 أمبير.
- لاتوجد وثائق مؤيدة للخبرة في تنفيذ أعمال مماثلة في السنوات الثلاث الأخيرة بالنسبة للشركة الموردة وفقا للبند (9-1 / هـ / 5) من الوثائق النمطية للتوريدات البسيطة المعدة ضمن شروط المناقصة.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

الـرقـم :.....
التـاريخ :.....
المرفقات :.....

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

- لم تتم الموافقة من قبل الشركة المصنعة على إعطاء المخططات الإلكترونية لموديولات الموحد وذلك لغرض عملية الاصلاح في الورشة الخاصة بالتشغيل والصيانة التي تقلل من التكلفة على المؤسسة في أعمال الصيانة واعتبرها في الرد أنها من الأشياء السرية للشركة ويعتبر هذا الشرط في المعايير الأساسية للمجموعة صـ 29 فقرة رقم 8.
- التناقض بين ما هو معروض من قبل الشركة الموردة في العرض المالي لموديول الكونترولر للنظام والذي ذكر أنه DKD49 وما هو موضح في الرسومات والمخططات من الشركة المصنعة (BLOCK DIAGRAM) الموضح فيها أن الموديل المستخدم DKD47 والذي تم طلب التأكد للموديول في المراسلات وكان الرد أن الموديول
- المستخدم DKD47 لكن السعر الذي تم طرحه هو للموديل الأحدث وهو DKD49 مضاعف على سعر المركب DKD47.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. وبعد دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره الى المجلس متضمنا الآتي: **(أ) – بالنسبة للشاكي:**

1. تم تقديم الشكوى في الفترة المحددة قانوناً.
2. عرض الشاكي هو أقل العروض سعرا في المجموعتين الأولى والثانية وفقا لمحضر فتح المظاريف.
3. عطاء الشاكي يقل عن التكلفة التقديرية بنسبة 21.84 % بالنسبة للمجموعة الأولى وبنسبة 20.23% بالنسبة للمجموعة الثانية وبنسبة 9.54% في المجموعة الثالثة.

ب- بالنسبة للجهة :

1- تأخرت الجهة في إبلاغ المتناقصين بقرار الإرساء لفترة 10 أيام بالمخالفة للمادة (192 د) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والتي تنص على أن يتم توجيه الإخطار خلال مدة لا تتجاوز يومي عمل من تاريخ اليوم التالي لصدور قرار لجنة المناقصات بالإرساء.

2- تأخرت الجهة في إبلاغ المتناقصين بقرار إلغاء المناقصة للمجموعة الثالثة لفترة 10 أيام بالمخالفة للمادة (199 ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والتي تنص على أن يتم توجيه الإخطار بإلغاء المناقصة خلال ثلاثة أيام من تاريخ اليوم التالي لصدور قرار الإلغاء.

3- بعد مراجعة العروض المقدمة من الشاكي للثلاث المجموعات تبين صحة المبررات التي استدعت

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

استبعاده من المناقصة بالرغم من أن الجهة أخطأت في المبرر المتعلق بسعة البسبارات حيث أن البسبارات المقدمة من الشاكي بحسب مذكرة الرد على الاستفسارات (315 ، 630 و 1440) أمبير وليس كما جاء في تقرير لجنة التحليل المالي والفني (240 ، 480 و 960) أمبير..الخ.

رابعا: نظر المجلس في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره وحيث أن عطاء الشاكي لم يكن مطابقاً للمواصفات الفنية المطلوبة في وثيقة المناقصة حسب الثابت مما سبق ذكره، وإستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات ، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

1- رفض الشكوى المقدمة من مركوسون للتجارة ضد المؤسسة العامة للإتصالات السلكية واللاسلكية لصحة الأسس التي بنى عليها قرار الإستبعاد وتوجيه الجهة بإستكمال الإجراءات.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتأريخ 26 صفر 1435 هجرية، الموافق 2014/1/27 ميلادية.

د. محمد احمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي عبدالرزاق الاكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye